الأمم المتحدة

E/2009/L.18

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: Limited
17 July 2009
Arabic
Original: English

الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٩

جنيف، ٦-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٩

البند ٣ (أ) من جدول الأعمال

الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي: متابعة توصيات الجمعية العامة والمجلس في مجال السياسات

مشروع قرار مقدم من نائبة رئيسة المجلس، السيدة كارمن ماريا غالاردو هيرناندیز (السلفادور)، بناء على مشاورات غير رسمية

التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وقرار الجمعية العامة ٢٣٢/٦٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، بشأن الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢/٢٠٠٨ المؤرخ ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٨، بشأن التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢،

210709 210709 09-41171 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يعيد تأكيد أهمية الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، والذي تحدد الجمعية العامة من خلاله توجيهات أساسية على نطاق المنظومة في مجال السياسة العامة لأغراض التعاون الإنمائي والطرائق التي تتبعها منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري،

وإذ يشدد على أنه لا يوجد نهج ''واحد يناسب الجميع'' فيما يتعلق بالتنمية، وعلى ضرورة أن تكون المساعدة الإنمائية التي يقدمها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي قادرة على تلبية مختلف الاحتياجات الإنمائية للبلدان المستفيدة من البرامج، وأن تتسق مع خططها واستراتيجياتها الإنمائية الوطنية، وفقا لولاياته،

وإذ يعيد تأكيد ضرورة تعزيز الأمم المتحدة بغية توطيد سلطتها وفعاليتها وقدرتها على التصدي بطريقة ناجعة ووفقا لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه لكل ما نواجهه في عصرنا هذا من تحديات في مجال التنمية، ويشدد على ضرورة تقييم وتقدير الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية استنادا إلى تأثيرها في البلدان المستفيدة من البرامج بوصفها إسهامات في تعزيز قدراتها على السعي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة؛

وإذ يقر بأهمية تقديم المساعدة بهدف التغلب على التحديات التي تواجه تحسين ظروف حياة الإنسان عن طريق تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢،

وإذ يشير إلى الدور الذي يضطلع به المجلس الاقتصادي والاجتماعي في توفير التنسيق والتوجيه لمنظومة الأمم المتحدة بما يكفل تنفيذ التوجهات التي تحددها الجمعية العامة في مجال السياسات على نطاق المنظومة وفقا لقرارات الجمعية العامة ٢٧٠/٥٧ باء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ و ١٦/٦١ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ و ٢٠٨/٦٢ وغيرها من القرارات ذات الصلة بالموضوع،

النتائج التي تحققت والتدابير والعمليات المنفذة في متابعة قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢

١ - **يحيط علما** بتقرير الأمين العام عن النتائج التي تحققت والتدابير والعمليات المنفذة في إطار متابعة قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢ بشأن الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية[(١)]، وبالجهود التي يبذلها الأمين العام لتعزيز تحديد النتائج وتدقيق

(١) E/2009/68.

الأهداف والمنطلقات والأطر الزمنية، وفقا للفقرة ٧ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢/٢٠٠٨؛

٢ - **يلاحظ** ما أحرزته منظومة الأمم المتحدة من أوجه تقدم في بعض المجالات في تنفيذ القرار ٢٠٨/٦٢، بوسائل منها وضع مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية توجيهات تعكس المبادئ والتوجيهات الواردة في القرار ٢٠٨/٦٢؛

٣ - **يكرر** دعوة الجمعية العامة مجالس إدارات الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة التي يضمها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي إلى أن تتخذ الإجراءات الملائمة لتنفيذ القرار ٢٠٨/٦٢ تنفيذا تاما؛

٤ - **يكرر أيضا** طلب الجمعية العامة إلى المديرين التنفيذيين لتلك المنظمات مواصلة تقديم تقرير سنوي إلى مجالس إداراتها بشأن التدابير التي اتخذت والمعتزم اتخاذها لتنفيذ القرار ٢٠٨/٦٢؛

٥ - **يؤكد من جديد** أن الخصائص الأساسية للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية ينبغي أن تتسم، في جملة أمور، بالشمول، وبتقديمها بصورة طوعية وبوصفها منحا، وبحيادها وتعدد أطرافها، وقدرتها على تلبية الاحتياجات الإنمائية للبلدان المستفيدة من البرامج بصورة مرنة، وأن يجري الاضطلاع بالأنشطة التنفيذية لصالح البلدان المستفيدة من البرامج بناء على طلب تلك البلدان ووفقا لسياساتها وأولوياتها الإنمائية؛

٦ - **يلاحظ** أوجه التحسن فيما يتعلق بمشاركة المؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة في أداء نظام المنسقين المقيمين، بوسائل منها تبسيط هياكل الحوكمة والإدارة المشتركة بين الوكالات؛

٧ - **يعترف** بالتقييمات المؤقتة للتقدم المحرز والتحديات الباقية في الجهود الرامية إلى زيادة الاتساق في البرمجة على الصعيد القطري، بما في ذلك في ''البرامج القطرية التجريبية''؛

٨ - **يلاحظ** الجهود الطوعية التي تبذل من أجل تحسين الاتساق والتنسيق والتواؤم داخل جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، بما في ذلك بناء على طلب بعض بلدان ''البرنامج القطري التجريبي''؛ ويشجع الأمين العام على تقديم الدعم لبلدان ''البرنامج القطري التجريبي'' من أجل تقييم وتبادل خبراتها بدعم من فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم؛ ويشدد، إضافة إلى ذلك، على الحاجة لإجراء تقييم مستقل للدروس المستفادة من

تلك الجهود، وفقا للمبادئ الواردة في قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢ فيما يتعلق بالملكية والريادة الوطنيتين، وفي إطار المعايير والمقاييس المعمول بها على نطاق المنظومة، لتنظر فيه الدول الأعضاء، دون المساس بأي قرار يتخذ على الصعيد الحكومي الدولي مستقبلا؛

٩ - **يشجع** مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على اتخاذ الخطوات الضرورية الكفيلة بتعزيز مشاركتها في آليات الأمم المتحدة للتنسيق على المستوى القطري، بوسائل منها اللامركزية وتفويض السلطة والبرمجة المتعددة السنوات، ويشجع مشاركة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، من خلال دعوته وبحكم منصبه، في طرائق المعونة وآليات التنسيق الحالية والجديدة، بناء على طلب البلدان المستفيدة من البرامج، ويدعو جهاز الأمم المتحدة الإنمائي إلى تعزيز مشاركته في هذا الصدد؛

١٠ - **يشير** إلى تشديد الجمعية العامة في الفقرة ٩٦ من قرارها ٢٠٨/٦٢ على أنه ينبغي للمنسق المقيم أن يقدم، بدعم من فريق الأمم المتحدة القطري، تقارير إلى السلطات الوطنية عن التقدم المحرز في ضوء النتائج المتفق عليها في إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، ويطلب إلى الأمين العام أن يضع، عن طريق مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية والمنظمات الأعضاء فيها، شكلا موحدا للعمل فيما يتعلق بإعداد التقارير لهذا الغرض، مع مراعاة ضرورة تخفيف العبء الإداري وتقليل تكاليف المعاملات؛

١١ - **يشجع** فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم على مواصلة عمله لمواءمة ممارسات التقييم على نطاق المنظومة، والارتقاء بها إلى المستوى المطلوب، وتعزيز الطابع المهني لقدرات التقييم؛

١٢ - **يكرر** تشجيعه لجميع منظمات الأمم المتحدة المشاركة في الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي لم تقم بذلك بعد، على اعتماد سياسات للرصد والتقييم تتماشى والمواصفات والمعايير المعمول بها على نطاق المنظومة، حسب الاقتضاء، وأن تقوم بجميع الترتيبات المالية والمؤسسية اللازمة لاستحداث وظائف تقييم موثوقة ومفيدة في كل منظمة و/أو تعزيزها؛

١٣ - **يشجع** مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية على وضع مؤشرات لتقييم استدامة أنشطة بناء القدرات في منظومة الأمم المتحدة، ويكرر التأكيد على أنه على المنظمات التي يضمها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن تستخدم آليات التنفيذ الوطنية، والخبرات والتكنولوجيا الوطنية المتاحة، ونظم المشتريات الوطنية في إنجاز الأنشطة التنفيذية، وفقا للفقرة ٣٩ من القرار ٢٠٨/٦٢؛

١٤ - **يشير** إلى الفقرات ٤٨ و٤٩ و٥١ و٥٢ من قرار الجمعية العامة ٦٢/٢٠٨، ويهيب بالمنظمات التي يضمها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن تواصل إدماج دعم التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في خططها الاستراتيجية وأنشطتها التنفيذية من أجل التنمية، من خلال آليات عدة، من بينها أطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، وبطلب من البلدان المستفيدة؛

١٥ - **يشجع** المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والدولية على تعزيز ما تقدمه من دعم للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، بما في ذلك التعاون الثلاثي؛

١٦ - **يهيب** بالمنظمات التي يضمها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن تدخل تحسينات إضافية على آليات المساءلة المؤسسية لديها، في إطار ولاياتها التنظيمية، ويرحب في هذا الصدد بما وضعته مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية من مؤشرات أداء للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (سجل الإنجاز)، ويشجع أفرقة الأمم المتحدة القطرية على استخدامها بانتظام، وعلى تضمين أطرها الاستراتيجية، بصورة خاصة، النتائج المتفق عليها على الصعيد الحكومي الدولي والمتعلقة بالمساواة بين الجنسين ومؤشرات مراعاة الاعتبارات الجنسانية، ويحيط علما بما تحقق من تقدم في هذا الميدان؛

١٧ - **يكرر** ما ورد في الفقرة ٢٠ من قرار الجمعية العامة ٦٣/٢٣٢، الذي حثت فيه الصناديق والبرامج وشجعت الوكالات المختصة على إدخال التغييرات اللازمة، إن وجدت، لمواءمة دورات التخطيط التي تنفذها مع الاستعراض الشامل لسياسة الأنشطة التنفيذية الذي يجري كل أربع سنوات، بما في ذلك إجراء استعراضات منتصف المدة، حسب الضرورة، وإبلاغ المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالتعديلات التي أدخلت لمواكبة الدورة الجديدة للاستعراض الشامل؛

١٨ - **يذكر** بما قررته الجمعية العامة في القرار ٦٣/٢٣٢ بأن تجري استعراضها الشامل المقبل للسياسات في عام ٢٠١٢ والاستعراضات التالية مرة كل أربع سنوات، ويطلب إلى الأمين العام، في هذا الصدد، أن يواصل تقديم تقارير مفصلة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن النتائج التي تحققت والتدابير والعمليات المنفذة وفقا للفقرة ١٤٢ من قرار الجمعية العامة ٦٢/٢٠٨، وذلك في دورتيه الموضوعيتين لعامي ٢٠١١ و ٢٠١٢؛

أداء نظام المنسقين المقيمين، بما في ذلك تكاليفه ومنافعه

١٩ - **يحيط علما** بتقرير الأمين العام عن أداء نظام المنسقين المقيمين،بما في ذلك تكاليفه ومنافعه[٢]؛

٢٠ - **يطلب** إلى مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، بالتعاون الوثيق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أن تطور المزيد من النهج والأدوات، وأن تقدم تقريرا عن تكاليف التنسيق ومنافعه، يتضمن مساهمتها بشأن أفضل الممارسات والدروس المستخلصة من الميدان فيما يتعلق بأداء نظام المنسقين الإقليميين، ويطلب إلى الأمين العام أن يضمّن التقرير الذي سيقدمه إلى الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠١٠ معلومات عن التحديات والإنجازات؛

٢١ - **يحث** على التنسيق المتسارع للجهود التي تبذلها وحدات وآليات المقار في إطار جهاز الأمم المتحدة الإنمائي لتقديم الدعم والتوجيه للمنسقين المقيمين على نحو كفؤ وفي الوقت المناسب، مع مراعاة مختلف وظائف التنسيق التي يقومون بها؛

٢٢ - **يشجع** مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، بالتعاون الوثيق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بوصفه المنظمة القائمة على إدارة نظام المنسقين المقيمين، على وضع معايير لنوع ورتبة الموظفين وخيارات لتقديم الدعم التشغيلي الذي يلزم تقديمه لكفالة التنسيق الفعال على نطاق منظومة الأمم المتحدة، بهدف تلبية الحاجات الإنمائية المتعددة والمترابطة، بما في ذلك للبلدان التي تنتقل من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية، والأخذ في الاعتبار البلدان التي تمر بحالات معقدة وما تواجهه من تحديات، بالإضافة إلى السمة القطرية الخاصة لهذه التحديات؛

٢٣ - **يكرر** ما طلبته الجمعية العامة إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي بأن يوفر المزيد من الدعم المالي والتقني والتنظيمي لنظام المنسقين المقيمين، ويطلب إلى الأعضاء في جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يدرجوا توفير الموارد والدعم لنظام المنسقين الإقليميين في خططهم الاستراتيجية وميزانياتهم، وأن يواصلوا تضمين تقاريرهم المقدمة إلى مجالس إداراتهم معلومات عما يقدمونه من دعم لنظام المنسقين المقيمين؛

٢٤ - **يشجع** جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على مواصلة توسيع نطاق الدعم المقدم على نطاق المنظومة لنظام المنسقين المقيمين وتحسين الاستجابة لطلبات الدعم من أفرقة الأمم المتحدة القطرية، مع مراعاة الملكية والريادة الوطنية للبلدان المستفيدة من البرامج، وكفالة

(٢) E/2009/76.

ألا تؤدي تكلفة تمويل نظام المنسقين المقيمين إلى خفض الموارد المخصصة للبرامج الإنمائية في البلدان المستفيدة من البرامج؛

٢٥ - **يشدد** على ضرورة تسهيل مساهمة الوكالات غير المقيمة في عمليات البرمجة القطرية، على نحو يستجيب لأولويات الحكومات الوطنية، وبالصورة المناسبة ووفقا لما تستدعيه الضرورة، وذلك بالعمل من خلال نظام المنسقين المقيمين وبتعزيز مساءلة المنسق المقيم، ويشدد على ضرورة أن توفر الوكالات غير المقيمة الموارد اللازمة للوفاء بالتزاماتها، حيثما يكون لديها التزامات تتعلق بتخطيط البرامج وتنفيذها؛

٢٦ - **يطلب** إلى منظمات منظومة الأمم المتحدة أن توفر الدعم لما تقوم به مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية من جهود لتعزيز قدرة منظومة الأمم المتحدة على تحسين العملية التي يتم من خلالها اختيار المنسقين المقيمين وتدريبهم، بالإضافة إلى اجتذاب منسقين إقليميين ملائمين ومن ذوي الأداء المرموق والاحتفاظ بهم، دون النيل من قرارات الجمعية العامة أو استباقها؛

٢٧ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يضمّن تقاريره السنوية المقدمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمتعلقة بأداء نظام المنسقين المقيمين معلومات عن الطرائق التنفيذية المتبعة في نظام الإدارة والمساءلة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي ونظام الأمم المتحدة للمنسقين المقيمين، وتنفيذه، بما في ذلك جدار الحماية الوظيفية لنظام المنسقين المقيمين، وأن يقدم تقريرا عن تقييمه الشامل المستقل للمجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٢، وذلك في إطار التحليل الشامل لتنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢؛

٢٨ - **يطلب** إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تدرج في تقاريرها السنوية ذات الصلة المقدمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وإلى مجالس إدارتها، عرضا لمساهماتها الخاصة في تنفيذ إطار الإدارة والمساءلة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي ونظام الأمم المتحدة للمنسقين المقيمين، ، بما في ذلك جدار الحماية الوظيفية لنظام المنسقين المقيمين، وما تواجهه من تحديات في هذا الصدد، آخذة في الاعتبار السلطات المفوضة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمجالس التنفيذية بموجب قرارات شتى، من بينها قرارات الجمعية العامة ١٦/٦١، و ٢٦٥/٦٠ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، و ٢٧٠/٥٧ باء، و ٢٢٧/٥٠ المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٦، و ١٦٢/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣؛

قدرات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على الصعيد القطري

٢٩ - **يحيط** علما بتقرير الأمين العام عن التحديات المتعلقة بالموارد البشرية في إطار جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على الصعيد القطري[٣]؛

٣٠ - **يشجع** جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على القيام، عند الاقتضاء، بتقييم مدى كفاية قدرات أفرقة الأمم المتحدة القطرية في مجال الموارد البشرية لتحسين تلك القدرات بغية تحقيق النتائج المرتبطة بالأولويات المحددة في إطار المساعدة الإنمائية التي تضطلع بها الأمم المتحدة، بما يتفق مع الأولويات والخطط الإنمائية الوطنية؛

٣١ - **يدعو** الوكالات التي يضمها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي إلى مواصلة بذل الجهود لتحقيق التوازن بين الجنسين على جميع المستويات داخل منظومة الأمم المتحدة في المقر وفي مراكز العمل الميداني على السواء؛

٣٢ - **يذكر** بالفقرتين ١٢٥ و ١٢٦ من قرار الجمعية العامة ٦٢/٢٠٨، وبضرورة اعتماد سياسات واستراتيجيات شاملة لتخطيط وتنمية الموارد البشرية وقوة العمل، ويشدد في هذا الصدد على ضرورة تجاوز العقبات التي تعترض تنقل الموظفين فيما بين الوكالات، والنشر السريع لموظفين وطنيين ودوليين مؤهلين في حالات وقوع الأزمات، وعلى الشفافية والتنافسية في عمليات استقدام الموظفين لشغل المناصب الرفيعة المستوى، دون الإخلال بمقررات الجمعية أو المساس بها، وإدراج هذه المسائل في التقارير السنوية عن النتائج التي تحققت والتدابير والعمليات المنفذة في متابعة القرار ٦٢/٢٠٨؛

تمويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

٣٣ - **يحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن التحليل الإحصائي الشامل لتمويل الأنشطة التنفيذية التي اضطلعت بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية في عام ٢٠٠٧[٤]، ويلاحظ التقدم المحرز في مجال توسيع نطاق التقارير وتحسينها بما يتماشى مع الفقرة ٢٨ من قرار الجمعية العامة ٦٢/٢٠٨؛ ويطلب، في هذا الصدد، تضمين التقارير المقبلة مزيداً من التحليل بشأن الحالة الراهنة للموارد الأساسية والموارد غير الأساسية لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي والتوقعات المستقبلية بشأنها؛

---

(٣) E/2009/75.

(٤) A/64/75- E/2009/59.

٣٤ - **يحيط علماً أيضاً** بمذكرة الأمين العام عن استعراض الاتجاهات والمنظورات في التمويل من أجل التعاون الإنمائي[٥]؛

٣٥ - **يؤكد** على أن الموارد الأساسية، نظراً لعدم ارتباطها بأوجه إنفاق معينة، لا تزال تمثل أساس الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

٣٦ - **يلاحظ** أن الموارد غير الأساسية تمثل عنصراً مكملاً مهماً لقاعدة الموارد العادية لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي لدعم الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية، ومن ثم فإنها تساهم في زيادة مجموع الموارد، مع التسليم بأن الموارد غير الأساسية ليست بديلا عن الموارد الأساسية وأن المساهمات غير المخصصة حيوية لاتساق الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية وتواؤمها؛

٣٧ - **يلاحظ مع القلق** استمرار اختلال التوازن بين الموارد الأساسية والموارد غير الأساسية التي تتلقاها منظومة الأمم المتحدة لتضطلع بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية والأثر السلبي المحتمل للموارد غير الأساسية على اتساق وفعالية الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية على المستوى القطري، مع التسليم بأن الصناديق الاستئمانية المواضيعية والصناديق الاستئمانية المتعددة المانحين وغيرها من آليات التمويل الطوعي غير المخصص المرتبطة بأطر واستراتيجيات التمويل الخاصة بكل منظمة التي أنشأتها الهيئات الإدارية الخاصة بكل منها، تمثل طرائق تمويل تكميلية للميزانيات العادية؛

٣٨ - **يلاحظ مع القلق** الأثر السلبي للأزمة المالية، ويحث البلدان القادرة على زيادة تبرعاتها إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن تقوم بذلك بطريقة يمكن التنبؤ بها لدعم أنشطة التنمية على المستوى القطري؛

٣٩ - **يحث** جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على تقوية قدرته على دعم الجهود الوطنية المبذولة على الصعيد القطري من أجل تخفيف وطأة الأزمة؛

٤٠ - **يذكر** بطلب الجمعية العامة في الفقرة ٢٣ من قرارها ٥٩/٢٥٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يجري كل ثلاث سنوات استعراضاً شاملاً للاتجاهات والمنظورات في التمويل من أجل التعاون الإنمائي، ويطلب إلى الأمين العام أن يدرج، اعتباراً من عام ٢٠١٢، جميع العناصر الواردة في هذا التقرير في التقرير الذي يقدمه كل سنتين إلى منتدى التعاون الإنمائي؛

---

(٥) E/2009/85.

٤١ - **يشدد** على أن زيادة المساهمات المالية المقدمة إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أمر أساسي لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، ويدرك، في هذا الصدد، الصلات التي يعزز بعضها بعضا بين زيادة فعالية جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وكفاءته واتساقه وتحقيق نتائج ملموسة في مساعدة البلدان النامية على القضاء على الفقر وتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة، عن طريق الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية، وتوفير الموارد لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي بوجه عام؛

تبسيط ومواءمة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي

٤٢ - **يحيط** علماً بالإجراءات التي اتخذتها المجالس التنفيذية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة ومجالس إدارتها في مجال تبسيط ومواءمة منظومة الأمم المتحدة بهدف تخفيض تكاليف المعاملات وتعزيز الكفاءة وتحقيق وفورات مالية ليعاد استثمارها في البلدان المستفيدة من البرامج؛

٤٣ - **يشجع** مؤسسات منظمة الأمم المتحدة على مواصلة العمل باتجاه التبسيط والمواءمة في إطار توجيهات المجالس التنفيذية ومجالس الإدارة؛

٤٤ - **يلاحظ** أنه على الرغم من التقدم المحرز باتجاه تبسيط ومواءمة الممارسات على صعيد منظومة الأمم المتحدة، فإن العديد من الإجراءات تتطلب المزيد من المواءمة، حسبما ورد في خطة عمل مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق المتصلة بمواءمة الممارسات التجارية في منظومة الأمم المتحدة، التي وضعتها اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين وشبكاتها الفنية[٦]، ويطلب إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة استكشاف مصادر تمويل لدعم تنفيذ هذه الخطة، عبر عدة طرق منها إجراء مناقشات مع مجالس الإدارة المعنية من أجل رصد مبالغ من ميزانية الدعم الخاصة بكل منها؛

٤٥ - **يحث** الأمين العام على القيام، عن طريق اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين، ببذل المزيد من الجهود لتوحيد ومواءمة المفاهيم والممارسات وتصنيفات التكاليف ذات الصلة بتكاليف المعاملات واسترداد التكاليف، مع المحافظة على مبدأ استرداد التكاليف بالكامل في سياق إدارة جميع المساهمات غير الأساسية/التكميلية/الخارجة عن الميزانية، بما في ذلك ضمن البرامج المشتركة؛

(٦) CEB/2008/HLCM/10.

٤٦ - **يذكر** بأهمية مواصلة تعزيز آليات التنفيذ الوطنية واضعاً في الاعتبار أهمية بناء القدرات الوطنية، بما يبسط الإجراءات ويوائمها مع الإجراءات الوطنية؛

٤٧ - **يطلب** إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة التي تمارس التحويلات النقدية التعجيل ببدء تنفيذ النهج المنسق للتحويلات النقدية؛

٤٨ - **يحث** صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ويشجع الوكالات المتخصصة على كفالة إدراج معلومات كافية في التقارير عن التبسيط والمواءمة التي تقدمها إلى المجالس التنفيذية ومجالس الإدارة لكل منها بغية تمكين الهيئات الحكومية الدولية من اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن تغيير السياسات في الوقت المناسب، ويطلب أيضاً إلى الأمين العام، بوصفه رئيساً لمجلس الرؤساء التنفيذيين، أن يكفل إتاحة المعلومات عن خطة عمل مجلس الرؤساء التنفيذيين المتصلة بمواءمة الممارسات التجارية في منظومة الأمم المتحدة، والمعلومات التي يجري استكمالها دورياً عن تنفيذ هذه الخطة، بما في ذلك التكاليف المرتبطة بها والوفورات المحتمل تحقيقها.